الإستراتيجية الوطنية للبيئة والمخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة

محمد احميداتو:أستاذ محاضر أ
كلية الحقوق – جامعة الجزائر 1

ملخص

يشكل التخطيط عمل أساسي تقوم به الدولة في جميع القطاعات لترقيتها،أي لتطويرها والنهوض بها. في إطار هذا التخطيط، تندرج الإستراتيجية الوطنية للبيئة والمخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة، اللذان يشكلان الأداة المفضلة لوضع وتنفيذ السياسة الوطنية في مجال البيئة. فيما يخص منهجية العمل، تشكل التقارير حول حالة ومستقبل البيئة الإطار المرجعي لرسم الإستراتيجية الوطنية للبيئة.

لقد تم الاعتماد على تقريري سنتي 2000 و2003 لإبراز دور هذه التقارير لوضع الإستراتيجية المذكورة. من حيث المحتوى، ترتكز الإستراتيجية على تشخيص لمجالات البيئية والاقتصاد والإقليم وتتضمن عددا من الأهداف والعناصر.

كما تبنت التشاور بين كل الفاعلين والأطراف المعنية كقاعدة عمل لإعدادها. فيما يتعلق بالمخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة، الذي يشكل أداة تنفيذ الإستراتيجية الوطنية للبيئة، لقد تم التطرق إلى كيفية إعداد هذا المخطط، كما حددها التشريع، ثم تم عرض بصفة مختصرة محتوى مخطط سنة 2002.

الكلمات المفتاحية : الإستراتيجية البيئية - التخطيط البيئي - حالة البيئة - مستقبل البيئة - السياسة البيئية - المخطط الوطني - النشاط البيئي - التنمية المستدامة.

Abstract

Planning is an essential act carried out by the State in all fields with a view to their promotion, that is to say to ensure their development and progress. The national environmental strategy and the national plan for the environment and sustainable development are part of this planning and are the preferred tool for the development and execution of national policy in the field of environmental protection.

With regard to the working method, the reports on the state and future of the environment constitute the reference framework for the definition of the national environmental strategy. The reports for 2000 and 2003 were taken as a basis for showing the role of these reports in the definition of the strategy. In terms of content, the strategy is based on the diagnosis of the environment, economy and territory, and includes a series of objectives and elements. In addition, it has adopted a dialogue between all the actors and the parties concerned as a working rule for its elaboration.

With regard to the national plan for environment and sustainable development, which presents itself as a tool for the implementation of the national environmental strategy, the method for drawing up this plan, as laid down by legislation, and the succinct content of the 2002 plan was presented.

Key words : environmental strategy - environmental planning - environmental condition - environmental future - environmental policy - national plan - environmental action - sustainable development

مقدمة

إن مجال البيئة مربط بالتنمية بصفة عامة وبالاقتصاد وبتهيئة الإقليم بصفة خاصة. فيما يخص علاقة البيئة بالاقتصاد، بينت التحاليل وإجراءات إعداد المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة أن شدة المشاكل الايكولوجية مرتبطة ارتباطا وثيقا بمسار التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد[1]. لهذا يجب على إستراتيجية البيئة أن تحدد أهدافا ذات نوعية وكذلك نوع وطبيعة التدخلات البيئية التي يجب تنفيذها بصفتها كعنصر أساسي للإستراتيجية وللمخططات الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. كما توجد علاقة وطيدة بين تهيئة الإقليم والبيئة، في هذا الإطار فإن قانون تهيئة الإقليم[2] خصص مكانة كبيرة للبيئة.

إن وضع السياسة الوطنية للبيئة من اختصاص الدولة ولكن طبقا للمادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم16-88 المؤرخ في أول مارس سنة 2016 الذي يحدد

صلاحيات وزير الموارد المائية والبيئة[3] فإن هذا الوزير يقترح "في إطار السياسة العامة للحكومة وبرنامج عملها عناصر السياسة الوطنية في ميادين الموارد المائية والبيئة ويتولى متابعة تطبيقها ومراقبتها وفقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها". كما أن الوزير مكلف، وفقا للمادة 2 من نفس النص، بإعداد الاستراتيجيات الوطنية في ميادين الموارد المائية والبيئة واقتراحها وتنفيذها، كما يحدد الوسائل القانونية والبشرية والهيكلية والمالية والمادية لتنفيذ هذه الاستراتيجيات.

توجد عدة أدوات لتسيير البيئة نصت المادة 5 من القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 يوليو سنة 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة[4] على ستة (6) منها، تتمثل فيما يلي : هيئة للإعلام البيئي؛ تحديد المقاييس البيئية؛ تخطيط الأنشطة البيئية التي تقوم بها الدولة؛ نظام لتقييم الآثار البيئية لمشاريع التنمية؛ تحديد للأنظمة القانونية الخاصة والهيئات الرقابية ؛ تدخل الأفراد والجمعيات في مجال حماية البيئة.

يشكل التخطيط، بصفة عامة، أداة من أدوات التسيير التي تستعملها الدولة لتوجيه نشاطات مختلف القطاعات والتحكم فيها. أما تخطيط الأنشطة البيئية التي تتولاها الدولة فهو أداة رئيسية من أدوات تسيير البيئة نظرا لما يتضمنه من مخططات وإجراءات من طبيعة مختلفة وأعمال عديدة ترمي إلى حماية البيئة وتنمية الموارد الطبيعية. لهذا الغرض، فإن المشرع وضع إطارا تشريعيا للتخطيط البيئي. في هذا الإطار، لقد أحدثت المادة 13 من القانون رقم 03-10 المذكور المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة ومنحت الوزارة المكلفة بالبيئة صلاحية إعداده.

تتضمن هذه الدراسة قراءة في النصوص القانونية وكذلك في الوثائق الرسمية الصادرة عن الوزارة المكلفة بالبيئة والمتعلقة بالإستراتيجية الوطنية للبيئة (المبحث الأول) والمخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة (المبحث الأول).

المبحث الأول: الإستراتيجية الوطنية للبيئة

حسب المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة، يجب على الإستراتيجية الوطنية للبيئة أن ترسم أهداف نوعية ترتكز على نظرة مستقبلية وتقترح مجموعة من الإجراءات ذات المدى القريب والمتوسط وتحديد الطريقة "الأحسن" لتجسيدها[5]. في هذا الصدد، تشكل التقارير الوطنية حول حالة ومستقبل البيئة المرجع الرئيسي لرسم الإستراتيجية الوطنية للبيئة (المطلب الأول) التي تتضمن عدة أهداف وعناصر من طبيعة مختلفة (المطلب الثاني).

المطلب الأول – التقارير الوطنية حول حالة ومستقبل البيئة كإطار مرجعي لرسم الإستراتيجية الوطنية للبيئة

لقد عرف المرسوم التنفيذي رقم 15-207 المؤرخ في 27 يوليو سنة 2015 الذي يحدد كيفيات المبادرة بالمخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة[6]، في مادته 2، التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة بأنه "وثيقة منبثقة عن مشاورات واسعة بين القطاعات تسمح بتحديد مدى هشاشة الجانب المادي للإقليم والاختلالات ذات الطابع المؤسساتي والقانوني والنقائص عل مستوى الأنشطة البيئية المتخذة". يتم تحيين التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة بصفة منتظمة كل سنتين وهذا كي يشكل قاعدة للقرارات والتوجيهات الوطنية في مجال البيئة[7].

كنماذج من هذه التقارير الوطنية، سيتم عرض محتوى تقريري سنة 2000 (الفرع الأول) وسنة 2003 على التوالي (الفرع الثاني).

الفرع الأول - الإستراتيجية الوطنية للبيئة في التقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر لسنة 2000

لقد تمت المصادقة على التقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر لسنة 2000 من طرف مجلس الوزراء في 12 غشت سنة 2001[8]. من حيث الشكل، فإن التقرير مقسم إلى خمسة (5) فصول.

أشار التقرير في المقدمة إلى التحديات الثلاثة الكبرى التي يجب رفعها والتي تتعلق بالماء، التصحر والتلوث الحضري والصناعي. كما أكد على ضرورة إطلاع الجمهور بالملاحظات والمعاينات التي أجريت في مجال البيئة وهذا من أجل توعية الجميع بالمسائل البيئية.

ثم عالجت الفصول الأخرى على التوالي عوامل العطوبية البيئية (أولا) وحالة البيئة (ثانيا) والتأثيرات الاجتماعية للتلوث (ثالثا) وتدخلات السلطات العمومية (رابعا). أما الفصل الأخير، فانه خصص للإستراتيجية الوطنية للبيئة التي سيتم التطرق إليها فيما بعد.

أولا - عوامل العطوبية البيئية

تطرق الفصل الأول من التقرير إلى عوامل العطوبية البيئية[9] التي تعود إلى طبيعة الإقليم والى المناخ والى الثقل المفرط للسكان والى مختلف الأنشطة البشرية.

كما تعود إلى النموذج الاستهلاكي غير المتكيف مع متطلبات البيئة وكذلك الفقر الذي يزيد من حدة أزمة البيئة.

ثانيا - حالة البيئة

خصص الفصل الثاني إلى حالة البيئة[10] وتضمن دراسة الموارد والفضاءات البيئية والمشاكل البيئية التي تطرحها. في هذا الإطار، عالج التقرير هشاشة ومحدودية الأراضي ومحدودية وكثرة الطلب على المياه العذبة وكذلك الضغوطات التي تمس بالمناطق البحرية والشاطئية من جراء سلوكات البشر ومختلف الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية. كما درس التقرير التنوع البيولوجي وآثار الخطر الذي يهدد الأوساط والأنواع البيولوجية.

ثم أشار إلى تمركز وانفجار المناطق الحضرية والأنشطة الصناعية وإلى مسألة اختفاء الشهود المادية للحضارة في مجال التراث الثقافي. في الأخير، اثأر التقرير المشاكل البيئية الشاملة التي تتعلق بالعراقيل والتهديدات الناجمة عن الاعتداءات على طبقة الأوزون والتغيرات المناخية والجسيمات المعدلة وراثيا.

ثالثا - التأثيرات الاجتماعية للتلوث

موضوع الفصل الثالث هو التأثيرات الاجتماعية للتلوث[11] والتي تتمثل في ستة (6) أنواع من الأمراض. من بين هذه الأمراض، ورد في التقرير الأمراض المرتبطة بتلوث الماء والهواء والأمراض المهنية المرتبطة بالبيئة.

كما تطرق التقرير إلى الأمراض المرتبطة بنوعية الأطعمة والأمراض المنقولة عن طريق الحيوانات والى عدة أمراض أخرى لها علاقة بتدهور البيئة كالسرطان والأمراض القلبية-العرقية وأمراض العوز الغذائي وحمى المستنقعات والمرض البقيري.

رابعا - تدخلات السلطات العمومية

يحتوي الفصل الرابع على تقييم لتدخلات السلطات العمومية [12] في أثنى عشرة (12) مجالا وكذلك فيما يخص تمويل المشاريع المنجزة. المجالات المعنية هي : الماء، النفايات الحضرية، النفايات الصناعية، التلوث الجوي، الصحة العمومية، السكن، تلوث البحر والمناطق الشاطئية، الغابات وحماية التربة، السهوب، التنوع البيولوجي، حماية التراث الثقافي، التربية والتحسيس البيئي. فيما يتعلق بالتمويل، جاء في التقرير أن الأعمال التي هي في طور الإنجاز أو المبرمجة مستقبلا تستفيد من استثمارات تمنحها الدولة أو المؤسسات العمومية، كما تمت تعبئة تمويلات دولية وبعض الهبات لإنجاز الأعمال المذكورة.

الفـرع الثاني - الإستـراتيجية الوطنية للبيئة في التقرير حول حالة ومستقبل البيئة لسنة 2003

يتضمن التقرير حول حالة ومستقبل البيئة لسنة 2003 خمسة (5) أجزاء عالجت الخلفية الاجتماعية والاقتصادية (أولا) والهشاشة البيئية ومدى قابلية الطبيعة والعوامل البشرية (ثانيا) وحالة البيئة والسياسات المتبعة (ثالثا) والآثار المالية للسياسات المتبعة (رابعا) وإنجازات سنوات 2000-2003 كأسس لسياسة عصرية للبيئة والتنمية المستدامة (خامسا).

أولا - الخلفية الاجتماعية والاقتصادية للإستراتيجية

حدد الجزء الأول المناخ العام الذي تجري فيه التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والظروف التي تتم فيما التغيرات البيئية[13]. ثم تطرق إلى التنمية البشرية من خلال معدلات التنمية الاقتصادية ومؤشر التنمية البشرية وكذلك التشغيل والبطالة وبعدها تناول مخطط النشاطات البيئية والتنمية المستدامة وبين ضرورة وضع إستراتيجية ومخطط للنشاط البيئي والتنمية المستدامة. كما حدد الأهداف الوطنية لهذه لإستراتيجية وأكد على أن المخطط هو أداة لتنفيذها.

ثانيا – الهشاشة البيئية ومدى قابلية الطبيعة والعوامل البشرية

يبين الجزء الثاني هشاشة الموارد الطبيعية، أي قابليتها إلى التدهور الطبيعي وكذا حساسيتها بالنسبة للنشاطات البشرية المضرة. كما تطرق إلى مؤهلات الإقليم والمناخ والى تهيئة وشغل الإقليم والى عدم سلامة نموذج الاستهلاك وإلى الفقر والتخلف وإلى العنف وغياب الأمن[14]، التي تشكل عوامل مساهمة في تدهور البيئة.

ثالثا – حالة البيئة والسياسات المتبعة

قام الجزء الثالث بدراسة معمقة للفضاءات والموارد البيئية ومختلف النشاطات. شملت هذه الدراسة تسيير الأراضي والأنظمة البيئية الجبلية والغابية والسهبية والصحراوية وأنظمة المحافظة على التنوع البيولوجي وحماية المياه العذبة والمحافظة على الساحل والبحر والمناطق الساحلية وتثمينهم وأنظمة تسيير المناطق الصناعية ومناطق النشاط وتهيئة البنى التحتية للنقل وتسيير الأخطار الطبيعية والتكنولوجية الكبرى والوقاية من الأمراض المرتبطة بتدهور البيئة وتطوير الطاقات المتجددة وحماية وترميم التراث الثقافي وتطوير الثقافة البيئية[15].

يقدم هذا الجزء نظرة شاملة حول حالة البيئة والسياسات المتبعة في مختلف المجالات البيئية التي قام التقرير بمسحها بصفة دقيقة.

رابعا – الآثار المالية للسياسات المتبعة

تضمن الجزء الرابع معطيات حول الآثار المالية للسياسات المنتهجة وهذا من خلال دراسة الأضرار التي يتسبب فيها تلوث المياه والهواء والنفايات والفقر. ثم تم تقدير كلفة الأضرار على البيئة ونوعية المعيشة والتكاليف المرتبطة بآثار تدهور البيئة على الطبيعة كرأس مال، فيما يخص الماء والهواء وتدهور الغابات والتنوع البيولوجي. في الأخير قام بحساب الخسارة الاقتصادية الناجمة عن الأضرار المذكورة[16].

خامسا – إنجازات سنوات 2000-2003 كأسس لسياسة عصرية للبيئة والتنمية المستدامة

تضمن الجزء السادس عرض للإنجازات المحققة في سنوات 2000-2003 في مجال البيئة وبصفة خاصة في الميادين التالية : التشريع؛ التنظيم؛ المؤسسات؛ الأدوات الاقتصادية والجبائية؛ التربية البيئية. كما تضمن الأعمال الكبرى المنجزة في إطار تنفيذ مختلف مكونات المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة.

في الأخير، ورد في هذا الجزء تحليل نقدي لنقاط القوة ونقاط الضعف للمرحلة المعنية بالدراسة وكذلك التوجيهات المتعلقة بالأعمال ذات الأولوية المتعلقة بالخمس سنوات المقبلة[17].

المطلب الثاني - مكونات الإستراتيجية الوطنية للبيئة

للتقارير حول حالة ومستقبل البيئة أهمية كبيرة لما تحتويه من معطيات تتعلق بواقع البيئة وكذلك لما ترسمه من خطوط عريضة للإستراتيجية الوطنية للبيئة. في هذا الإطار، حدد كل من التقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر لسنة 2000 (الفرع الأول) وتقرير سنة 2003 (الفرع الثاني) أهم أهداف وعناصر الإستراتيجية الوطنية للبيئة.

الفرع الأول - مضمون الإستراتيجية الوطنية للبيئة في التقرير حول حالة ومستقبل البيئة لسنة 2000

للإستراتيجية الوطنية للبيئة ثلاثة أهداف (أولا) وترتكز على إحدى عشرة (11) عنصرا (ثانيا). يشكل التشاور إجراء ضروري لإعداد التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة، نظرا لما يوفره من مزايا كالتنسيق بين مختلف الهيئات وإشراك كل الفاعلين في مجال البيئة (ثالثا).

أولا - أهداف الإستراتيجية الوطنية للبيئة

لقد جاء في التقرير حول حالة ومستقبل البيئة لسنة 2003، أنه تم وضع إستراتيجية وطنية للبيئة على أساس التوصيات الواردة في تقرير سنة 2000 [18] كما تمت المصادقة على مخطط وطني للنشاطات البيئية والتنمية المستدامة لسنوات 2001-2004 وتنفيذه[19] وردت الإستراتيجية الوطنية للبيئة في الفصل الخامس والأخير من تقرير سنة 2000، بهذا تبرز أهمية التقرير لأنه يشكل وثيقة أساسية في مجال رسم الإستراتيجية البيئية الوطنية.

أهداف الإستراتيجية الوطنية للبيئة، كما حددها التقرير، ثلاثة وتكمن فيما يلي : "إدماج الاستمرارية البيئية في برامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية؛ العمل على النمو المستدام والتقليص من ظاهرة الفقر؛ حماية الصحة العمومية للسكان"[20].

ثانيا - عناصر الإستراتيجية الوطنية للبيئة

ترتكز الإستراتيجية الوطنية للبيئة على إحدى عشرة (11) عنصرا[21]. يتعلق العنصر الأول بالتدعيم التشريعي والتنظيمي. أما العنصر الثاني فانه يخص التدعيم المؤسساتي من خلال إنشاء عدد من المؤسسات التابعة لقطاع البيئة والتي تطلع بمهام مختلفة. العنصر الثالث يتعلق بالعمل التحسيسي والتربية البيئية. يوجه هذا العمل إلى خمسة (5) مجموعات كمايلي: المعلمون؛ المربون وتلاميذهم؛ الجمعيات الايكولوجية؛ جمعيات الشباب والنساء والفنانين والعلماء؛ الشخصيات المحلية المنتمية إلى عالم الرياضة وعالم الصحافة المكتوبة والمسموعة والمرئية؛ الشخصيات ذات السمعة والجاه والشخصيات الدينية البارزة. تشكل الأراضي بمختلف أنواعها العنصر الرابع وتتطلب وضع سياسة تخص باستغلالها العقلاني واحترام الإطار القانوني الذي يحكمها.

العنصر الخامس مخصص للمياه العذبة، حيث يدعو التقرير إلى وضع سياسة متكاملة خاصة بالتسيير المستدام للمياه. أما المناطق البحرية والشاطئية، فهي موضوع العنصر السادس الذي يتطلب وجود "التوازن بين المناطق الداخلية للبلاد والشريط الساحلي الذي يعاني من الآثار الفاسدة المتولدة عن التطور الصناعي في ربوعه وعن نموه الحضري غير المتحكم في مساره"[22].

خصص العنصر السابع للتنوع البيولوجي. حسب التقرير، فإن التنوع البيولوجي مهدد بالخطر بصفة جدية، لهذا الغرض فانه "يقتضي إفعال إستراتيجية طموحة للمحافظة عليه ولاستعماله العقلاني ..."[23].

لقد ضم العنصر الثامن الغابات والسهوب والواحات. فيما يخص الغابات، "تتعلق الأوليات في هذا المجال بإعادة تشكيل وحماية وتثمين الغابات المنتجة (غابات الصنوبر الفليني وغابات الأرز) وبمكافحة الانجراف وخاصة بإعادة التشجير في المناطق الممتدة التدهور في غطائها النباتي (غابات الحامية) وبحماية الأنظمة الايكولوجية الشاطئية النادرة"[24].

فيما يخص "النظام البيئي الذي تشكله المنطقة السهبية، فستكون دواليب تطويره الزراعات العلفية، أنظمة التحريم وإجبارية الدورات الرعوية، التي تكون كلها مرتبطة بالاشتراك الفعلي للجماعات المقيمة بالسهوب وبتطوير الخدمات (الصحة الحيوانية، منح القروض ...) وبتحديد زراعة الحبوب في المناطق الملائمة، وهذه هي المكونات الرئيسية لتسيير مستدام لهذا النظام الايكولوجي الذي تشكله السهوب"[25].

في مجال الواحات، فان الأولويات تكمن في "معالجة ظاهرة صعود المياه في كل بساتين النخيل المهددة بها" وفي "تطوير الأنظمة الزراعية التقليدية وإعادة تأهيل نظام "الفوقارة" والتسيير الشحيح للماء"[26].

يتعلق العنصر التاسع بالسياسة الحضرية التي تتضمن أربعة (4) محاور تتمثل فيما يلي: اعتماد ميثاق بيئي حضري من طرف المنتخبين المحليين، تفعيل برنامج ذو أولوية يهدف إلى تحسين تسيير النفايات الصلبة؛ تطوير سياسة تحد من التدفقات الجوية بغرض تحسين نوعية الهواء؛ تطوير سياسة خاصة بتهيئة الإطار المعيشي والمساحات الخضراء.

يتمثل العنصر العاشر في السياسة الصناعية والسياسة الطاقوية. في هذا الإطار، تهدف السياسة البيئية الصناعية إلى وضع منظومة للمراقبة المتكاملة للتلوث بمختلف أنواعه ومصادره. أما السياسة البيئية الطاقوية، فإنها تصبو إلى وضع "الإجراءات التي توفق بين متطلبات التنمية الاجتماعية والاقتصادية والارتفاع المرتقب للطلب في مجال الطاقة ومراعاة الحد من آثار الغازات المنبعثة في البيئة ..."[27].

يكمن العنصر الحادي عشر والأخير في المحافظة على التراث الأثري والثقافي. تتطلب هذه المحافظة ثلاثة أنواع من الأعمال كما يلي : تطوير التكوين المتخصص من أجل تعزيز القدرات التقنية الخاصة بالمحافظة والترميم؛ نشر شرطة مكلفة بالحفاظ على التراث الوطني الأثري والتاريخي والثقافي؛ إعداد وتنفيذ برنامج موضوعي يحظى بالأولوية يهدف إلى المحافظة على المواقع المصنفة وترميمها إذا كانت في حالة تدهور أو إتلاف.

ثالثا - التشاور في مجال إعداد التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة

حسب تقرير حالة ومستقبل البيئة لسنة 2003، فان التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة الأول لسنة 2000 كان نتيجة لتشاور واسع متعدد القطاعات شاركت فيه الوزارات والوكالات ذات الصبغة البيئية والجامعات ومراكز البحث والشركات ومكاتب الدراسات والجمعيات الايكولوجية. لقد مكن التقرير من تشخيص الهشاشة المادية للإقليم والاختلالات المؤسساتية والقانونية والنقائص فيما يخص السياسات المنتهجة[28]. كما قام بربط هذه العوامل بحالة تدهور البيئة بكل مكوناتها.

في الأخير، لقد سمح التقرير بإعلام السلطات العمومية والمؤسسات المتخصصة وكذلك المواطنين حول مدى تدهور البيئة في بلادنا والأخطار المحدقة بها في حالة ما إذا بقيت أسباب الأزمة الايكولوجية قائمة.

الفرع الثاني - تصور الإستراتيجية الوطنية للبيئة في التقرير حول حالة ومستقبل البيئة لسنة 2003

ابرز التقرير حول حالة ومستقبل البيئة لسنة 2003 ضرورة وضع إستراتيجية وطنية للبيئة ومخطط وطني للنشاطات البيئية والتنمية المستدامة (أولا) ثم حدد الأهداف الوطنية لهذه الإستراتيجية (ثانيا).

أولا - ضرورة وضع إستراتيجية وطنية للبيئة ومخطط وطني للنشاطات البيئية والتنمية المستدامة

جاء في التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة لسنة 2003 [29] أنه ولمواجهة التحديات العديدة التي تهدد البيئة، فإن الحكومة الجزائرية قررت إعداد إستراتيجية للتقويم تبنى على أساس التكامل الإيجابي بين ضرورة العودة إلى التنمية وإزالة الفقر والمحافظة على توازن مختلف الأنظمة البيئية. كما يجب دعم هذه الإستراتيجية بمخطط وطني للنشاطات البيئية والتنمية المستدامة.

ترتكز كل من الإستراتيجية والمخطط الوطني على دراسة نقدية للرهانات والتحديات التي تواجهها البلاد وعلى تحليل معمق لآثار المشاكل البيئية في بلادنا المرصودة في التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة لسنة 2000.

إن الإستراتيجية الوطنية والمخطط الوطني يضعان من جديد الإشكالية البيئية في إطار نموذج التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتبع من طرف البلاد وهذا من أجل

ربط الانتقال البيئي كما هو محدد بالانتقال الاقتصادي الذي دخلت فيه البلاد ورفع التحديات الرئيسية للتنمية المستدامة.

ثانيا - الأهداف الوطنية للإستراتيجية الوطنية للبيئة

حدد التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة لسنة 2003 [30] أربعة (4) أهداف وطنية للإستراتيجية الوطنية للبيئة تتمثل فيما يلي :

- تحسين الصحة ونوعية معيشة المواطنين، وهذا باتخاذ ستة إجراءات.
- المحافظة على الرأسمال الطبيعي وتحسين مردوديته ويتضمن سبعة أعمال من طبيعة مختلفة.
- تخفيض الخسارة الاقتصادية وتحسين التنافسية، بالارتكاز على ستة عناصر ذات طابع اقتصادي.
- حماية البيئة الشاملة، على أساس القيام بأربعة أعمال.

يجب على الإستراتيجية الوطنية للبيئة أن تمكن من وضع المعالم الأولى للتنمية المستدامة. في هذا الإطار، فإن مبدآن يؤسسان لهذه الإستراتيجية وهما :

- إدماج السلامة البيئية (la viabilité environnementale) في إستراتيجية التنمية للبلاد وهذا من أجل بعث نمو مستدام والتقليص من الفقر؛
- وضع سياسات عمومية فعالة تهدف إلى تنظيم 'العوامل الخارجية" البيئية لنمو مرتبط بنشاطات اقتصادية يبادر بها بشكل متزايد القطاع الخاص[31].

تتمثل ركائز تنفيذ السياسة الوطنية للبيئة في تشريع ذو مصداقية وفي متابعة وتطبيق فعلي للتشريع وكذلك في أدوات اقتصادية ومالية مصممة تصميما جيدا وخاصة في قدرات مؤسساتية متينة.

يجب على السياسات العمومية أن تهدف إلى استعمال الموارد الطبيعية وحماية السكان ضد التلوث وتقديم الخدمات البيئية السليمة وحماية الأنظمة البيئية حسب متطلبات السلامة البيئية.

أما الرهان المركزي للإستراتيجية الوطنية للبيئة، فإنه يكمن في العناصر التالية :

- وضع سياسات؛
- بناء مؤسسات؛
- تبني تكنولوجيات أكثر نقاء؛
- إتباع طرق مستدامة لتسيير الموارد الطبيعية، مع إشراك المواطن.

لقد ترجمت كل هذه الأهداف في المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة الذي يشكل امتداد وتكملة للإستراتيجية الوطنية للبيئة ووسيلة لتنفيذها.

المبحث الثاني: المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة كأداة لتنفيذ الإستراتيجية الوطنية للبيئة

يهدف المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة إلى تجسيد الأهداف الوطنية للإستراتيجية الوطنية للبيئة ويرتكز على إجراءات مؤسساتية وإجراءات مرافقة واستثمارات ذات أولوية.

عدة أحكام قانونية تشكل الإطار القانوني للمخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة وتبين كيفيات إعداده ودراسته والموافقة عليه وتنفيذه (المطلب الأول). لتوضيح الصورة، ستتم دراسة المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة لسنة 2002 وهو المخطط الوحيد الذي تم وضعه والمصادقة عليه (المطلب الثاني).

المطلب الأول – الإطار القانوني للمخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة

صدر المرسوم التنفيذي رقم 15-207 المؤرخ في 27 يوليو سنة 2015 الذي يحدد كيفيات المبادرة بالمخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة وإعداده[32] تطبيقا للمادة من 14 من القانون رقم03-10 المؤرخ في 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة[33]. لقد جاء هذا النص متخلفا لأن المادة 113 من القانون تفرض على الحكومة إصدار النصوص التطبيقية في اجل أربعة وعشرين (24) شهرا ابتداء من صدور القانون المذكور. ولكن رغم غياب النص لقد تم إعداد المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة سنة 2002، أي حتى قبل صدور قانون سنة 2003 في حد ذاته[34].

الفرع الأول – كيفية إعداد المخطط

في البداية، يجب التأكيد على أن عملية إعداد المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة من مسؤولية الإدارة (أولا) و تخضع إلى قواعد قانونية (ثانيا). يعتمد إعداد المخطط على مقاربة تساهمية (ثالثا) ومشاورات بين القطاعات (رابعا). كما أن القانون حدد المحاور الرئيسية للمخطط (خامسا) وإجراءات الموافقة والمصادقة عليه (سادسا).

أولا - إعداد المخطط من مسؤولية الإدارة

تقع مسؤولة إعداد المخطط الوطني على عاتق الإدارة المكلفة بالبيئة، كما ورد في عدد من النصوص القانونية. في هذا الإطار، لقد نصت المادة 13 من القانون رقم 03-10 على مسؤولية الوزير المكلف بالبيئة فيما يخص إعداد المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة. ثم جاء في صلاحيات وزير الموارد المائية والبيئة الواردة في المرسوم التنفيذي رقم 16 -88 المؤرخ في أول مارس سنة 2016 [35] أن هذا الأخير مكلف بإعداد أدوات التخطيط للأنشطة البيئية وبالسهر على تطبيقها.

إن مسؤولية المبادرة بإعداد المخطط تقع على عاتق الإدارة المكلفة بالبيئة، طبقا للمادة4 من المرسوم التنفيذي رقم 15-207 المذكور، المقصود بها هنا الوزارة المكلفة بالبيئة. في هذا الصدد، فإن الوزير المكلف بالبيئة يتمتع بصلاحية اقتراح عناصر السياسة الوطنية في ميدان البيئة ويتولى متابعة تطبيقها ومراقبتها وهذا وفقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها وللمادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 16-88 المذكور أعلاه. كما يضطلع بصلاحية إعداد الاستراتيجيات الوطنية في مجال البيئة واقتراحها وتنفيذها ويحدد الوسائل القانونية والبشرية والهيكلية والمالية الضرورية لذلك، حسب المادة 2 من نفس المرسوم.

فيما يتعلق بمدة المخطط، فإن المادة 14 من القانون رقم 03-10 حددتها بخمس (5) سنوات وأحالت على التنظيم ضبط كيفيات المبادرة بالمخطط والمصادقة عليه وتعديله.

ثانيا - قواعد إعداد المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة

حددت المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 15-207 ثلاثة إجراءات يتم على أساسها إعداد المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة. تتمثل هذه الإجراءات في الارتكاز على التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة وفي الاعتماد عل مقاربة تساهمية وكذلك في تنظيم مشاورات بين القطاعات.

ثالثا - المقاربة التساهمية

لقد نصت المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 15-207 المذكور على أن إعداد المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة يتم حسب مقاربة تساهمية وهذا بدون إعطاء أية تفاصيل حول طريقة إجراء المساهمة.

في هذا الإطار، فإن المساهمة تتطلب إشراك الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين المعنيين بصفة مباشرة أو غير مباشرة بالمخطط، خاصة في مرحلة تنفيذه. كما أن المادة 7 من المرسوم، المخصصة لتشكيلة اللجنة الوطنية لدراسة المخطط الوطني، تعطي لهذه الأخيرة إمكانية الاستعانة في أعمالها بكل هيئة أو خبير أو شخص من شأنه أن يساعدها في أعمالها بحكم كفاءته وخبرته.

تهدف هذه المساهمة إلى ضمان الإعداد الجيد للمخطط من خلال الأخذ بعين الاعتبار الاهتمامات المختلفة لكل المعنيين بالمخطط، من جهة، وإلى ضمان تقبله وتنفيذه من طرف الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين، من جهة أخرى.

رابعا - المشاورات بين القطاعات

تفرض المادة 5 من المرسوم المذكور إجراء مشاورات بين القطاعات لإعداد المخطط الوطني. لم تحدد المادة المذكورة كيفية إجراء المشاورات ولكن يظهر من خلال تشكيلة لجنة دراسة المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة أن الوزارة المكلفة بالبيئة هي التي تنظم المشاورات التي تشمل على الأقل إحدى وعشرين (21) وزارة وهم بالذات الوزارات الممثلة في اللجنة التي تشكل إطارا مؤسساتيا للتشاور.

يتم التشاور بصفة جماعية في إطار اللجنة ولكن يمكن إجرائه كذلك بصفة فردية مع كل وزارة أو حتى بصفة جماعية مع عدد من الوزارات. في هذا الإطار، فإن المادة 2 من نفس المرسوم، عند تعريفها للتقرير الوطني للبيئة، نصت على أن التقرير الوطني للبيئة هو "وثيقة منبثقة عن مشاورات واسعة بين القطاعات ...". لقد بين التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة لسنة 2003 أن إعداده كان نتيجة تشاور واسع بين القطاعات والذي ضم الوزارات والوكالات ذات طابع بيئي والجامعات ومراكز البحث العلمي، وشركات ومكاتب الدراسات والجمعيات الايكولوجية، الذي سمح بتحديد هشاشات الإقليم ذات الطابع المادي والاختلالات المؤسساتية والقانونية والنقائص المسجلة على مستوى السياسات المنتهجة[36].

خامسا - المحاور الرئيسية للمخطط

من حيث المحتوى، جاء في المادة 13 من القانون رقم 03-10 المذكور أن المخطط يحدد "مجمل الأنشطة التي تعتزم الدولة القيام بها في مجال البيئة". أما حسب المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 15-207، فإن محتوى المخطط الوطني يكمن في ثلاثة محاور رئيسية تتمثل فيما يلي :

- تحديد النشاطات البيئية ذات الأولوية؛
- تحديد الوسائل البشرية والمادية وكذلك رزنامة إنجاز كل النشاطات؛
- اقتراح تحيين تكاليف الأضرار البيئية وحالات العجز وكذا تكاليف استدراك العجز المسجل.

سادسا - الموافقة والمصادقة على المخطط

يمر المخطط الوطني بمرحلتين قبل دخوله حيز التنفيذ. من بين مهام اللجنة المذكورة في المادة 6 من المرسوم الموافقة على مشروع المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة، كمرحلة أولى. ثم تتم المصادقة على المخطط بواسطة مرسوم تنفيذي، كمرحلة ثانية.

الملاحظ في هذا الإطار هو أنه ورغم أن قانون البيئة الساري المفعول حاليا صدر سنة 2003 إلى أن التنظيم المتعلق بالمخطط الوطني صدر سنة 2015 وإلى حد الآن لم يتخذ أي مرسوم للمصادقة على المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة، كما نصت عليه هذا المادة 11 من الرسوم.

الفرع الثاني - اللجنة الوطنية لدراسة المخطط الوطني

تلعب اللجنة المذكورة دورا كبيرا في إعداد المخطط الوطني، كما يبرز من خلال انشأ اللجنة (أولا) تشكليها وكيفية سيرها (ثانيا) ومهامها (ثالثا).

أولا – انشأ اللجنة

أحدثت المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 15-207 لدى الوزير المكلف البيئة لجنة وطنية لدراسة المخطط الوطني. في الواقع وزيادة على اللجنة، لقد تم تنصيب وحدة لإعداد مشروع المخطط على مستوى الوزارة المكلفة بالبيئة وكذلك تنظيم ورشة لانطلاق المشروع شاركت فيها الوزارات والوكالات والمؤسسات البيئية والشركات ومكاتب الدراسات والجامعات ومراكز البحث العلمي والجمعيات الايكولوجية. كما قام فريق من المستشرين الجزائريين بتحضير الوثائق المرجعية فيما يتعلق بالتلوث الصناعي والحضري وبتلوث الهواء وبتلوث الموارد المائية وبتسيير المناطق الشاطئية وبالتراث الأثري والتاريخي وبالصحة العمومية وكذلك بالجوانب المؤسساتية والقانونية[37].

ثانيا - تشكلية اللجنة وكيفية سيرها

يترأس اللجنة الوزير المكلف بالبيئة وتضم ممثلين عن إحدى وعشرين (21) وزارة، أي غالبية الوزارات. هذه التركيبة من شأنها أن تسهل التنسيق والمشاورات بين القطاعات. كما يسمح المرسوم المذكور للجنة الاستعانة، عند الحاجة، بكل هيئة أو خبير أو شخص يمكنه أن يساعد اللجنة في أعمالها بمعارفه وخبرته، كما هو معمول به في مثل هذه اللجان.

فيما يخص سير اللجنة، تعد هذه الأخيرة نظامها الداخلي وتصادق عليه. كما تعود مسؤولية أمانة أشغال اللجنة إلى الإدارة المكلفة بالبيئة، طبقا للمادة 9 من المرسوم المذكور.

ثالثا - مهام اللجنة

للجنة أربعة (4) مهام رئيسية وردت في المادة 6 من المرسوم المذكور تتمثل في إعداد ثلاثة تقارير (1) وإعداد التركيبات المالية (2) ومتابعة تنفيذ المخطط وتقييم النتائج (3). كما تضطلع اللجنة بمهمة الموافقة على مشروع المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة التي تم التطرق إليها فيما سبق.

1 - إعداد التقارير الثلاثة

كلفت المادة 6 اللجنة بإعداد ثلاثة تقارير وهي :

- تقرير انطلاق ؛
- تقرير حول حالة التنفيذ؛
- التقرير التقييمي؛

فيما يخص التقييم، فإن المادة 2 من المرسوم المذكور عرفت التقييم الدوري بأنه "القيام بتقييم لنشاط البيئي والتنمية المستدامة مرة على الأقل كل خمس(5) سنوات ".

2 - إعداد التركيبات المالية

تدخل في مهام اللجنة عملية إعدادا التركيبات المالية. إن المقصود بالتركيبات المالية في مجال البيئة هو كيفية تمويل النشاطات المسجلة في المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة. في هذا الإطار، فإن المشرع وضع عدة ميكانيزمات لتمويل النشاطات المذكورة من بينها ما ورد في الباب الخامس المعنون "أحكام خاصة" المدرج في القانون رقم 03-10 المذكور أعلاه.

طبقا للمادة 76 من القانون المذكور، "تستفيد من حوافز مالية وجمركية تحدد بموجب قانون المالية المؤسسات الصناعية التي تستورد التجهيزات التي تسمح في سياق صناعتها أو منتوجاتها بإزالة أو تخفيف ظاهرة الاحتباس الحراري والتقليص من التلوث في كل أشكاله". الحوافز المالية قد تأخذ شكل إعانات مالية مباشرة أو تكون على شكل تخفيض من الضرائب والرسوم المختلفة.

كما نصت المادة 77 من نفس القانون على أنه "يستفيد كل شخص طبيعي أو معنوي يقوم بترقية أنشطة البيئة من تخفيض في الربح الخاضع للضريبة ". أحالت هذه المادة على قانون المالية كيفية تحديد قيمة التخفيض.

للعلم في مجال تمويل نشاطات تهيئة الإقليم، بصفة عامة، أحدث المشرع أدوات الشراكة. في هذا الإطار، لقد نصت الفقرة الأولى من المادة 59 من القانون رقم01-20 المؤرخ في 12 ديسمبر سنة 2001 المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة[38] على انه "يمكن أن يترتب على تنفيذ المخططات والمخططات التوجيهية ومخطط التهيئة، لاسيما في المناطق الواجب ترقيتها، إبرام عقود تنمية تشترك فيها الدولة و/أو الجماعات الإقليمية والمتعاملين والشركاء الاقتصاديين". عرفت الفقرة الثانية من نفس المادة أطراف عقد التنمية وموضوعه كما يلي : "عقد التنمية هو اتفاق تشترك فيه الدولة ومجموعة أو عدة مجموعات إقليمية أو متعامل أو عدة متعاملين أو شريك أو شركاء اقتصاديين للقيام بأعمال وبرامج تحدد انطلاقا من المخططات التوجيهية ومخطط التهيئة لمدة معينة". تشكل عقود التنمية إذا أدوات قانونية يمكن استعمالها في مجال البيئة.

في الأخير، فإن الدولة أنشأت " الصندوق الوطني للبيئة" بموجب المادة 189 من القانون رقم 91-25 المؤرخ في 18 ديسمبر سنة 1991 والمتضمن قانون المالية لسنة 1992 [39]، ثم تغيرت تسميته ليصبح "الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث" بموجب المادة 30 من القانون رقم 01-12 المؤرخ في 19 يوليو سنة 2001 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2001 [40]. يحكم هذا الصندوق حاليا المرسوم التنفيذي رقم98-147 المؤرخ في 13 مايو سنة 2016 الذي يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم065-302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للبيئة "[41]، المعدل والمتمم[42].

تتشكل إيرادات هذا الصندوق من عدة مصادر كما أن نفقاته تخصص لتمويل مختلف نشاطات حماية البيئة وإزالة التلوث

3 - متابعة التنفيذ وتقييم النتائج

للجنة صلاحية متابعة تنفيذ المخطط الوطني. في هذا الصدد، يمكن للجنة أن تجتمع بمبادرة من رئيسها أو من وزارة ممثلة على مستواها أو بصفة دورية، حسب ما ينص عليه نظامها الداخلي.

فيما يخص تقييم النتائج، فإن المادة 2 من المرسوم المذكور عرفت التقييم الدوري بأنه "القيام بتقييم النشاط البيئي والتنمية المستدامة مرة على الأقل كل خمس (5) سنوات". للعلم فإن مدة خمس (5) سنوات هي المدة المحددة لكل المخطط، طبقا للمادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم15-207 المذكور أعلاه.

إن تقييم النتائج قد يمس نشاط معين من النشاطات المبرمجة على مستوى المخطط الوطني أو فترة معينة تتمثل في سنة أو سنتين مثلا وقد يكون شاملا وينصب على المخطط بأكمله.

المطلب الثاني – محتوى المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة لسنة 2002

من حيث الشكل وبصفة عامة، تضمن المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة لسنة 2002 سبعة (7) فصول من بينهم المقدمة التي شكلت موضوع الفصل الأول والنتائج التي سميت بالفصل السابع.

تضمنت وثيقة المخطط تمهيدا وجداول ومخططات وكذلك ملخص جاء في ثلاثة نقاط : الوقائع؛ التحاليل؛ الأهداف والنشاطات ذات الأولوية. كما وردت في آخر الوثيقة قائمة المراجع وملحقين.

قام المخطط بتشخيص شامل للوضع البيئي والاقتصادي (الفرع الأول) ثم بين المشاكل البيئية وأثرها الاقتصادية (الفرع الثاني). قي الأخير، رسم الإطار الاستراتيجي وحدد النشاطات ذات الأولوية (الفرع الثالث).

الفرع الأول – التشخيص الشامل للوضع البيئي والاقتصادي

للقيام بالتشخيص الشامل للوضع البيئي والاقتصادي، بين المخطط كيفية إعداده (أولا) والرهانات والتحديات الكبرى التي توجه البلاد (ثانيا).

أولا – كيفية إعداد المخطط

لقد تم إعداد المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة على أساس منطلقات (1) وتبنى مقاربة (2) على مستوى الفصل المخصص للتمهيد.

1 – المنطلقات الأساسية للمخطط

إن الهدف الرئيسي من المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة لسنة 2002 هو اقتراح إستراتيجية وطنية للبيئة والتنمية المستدامة مع الإضافة إليها عددا من النشاطات ذات الأولوية لمواجهة الرهانات والتحديات البيئية الكبرى للجزائر التي تم تشخيصها من قبل في التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة لسنة 2000 [43]، مع العلم أن الرهانات والتحديات يشكلان جزءا ضمن مخطط الحكومة للنمو الاقتصادي والاجتماعي على المديين القصير والمتوسط.

إن المخطط الأول يدمج التجارب التي عرفتها دول أخرى في ثلاثة مجالات مهمة بصفة خاصة كما يلي :

- إن الإستراتيجية والمخطط يرتكزان على تحليل اقتصادي صارم وعلى استعمال معايير النجاعة من أجل توجيه اختيار الأولويات.
- يتم العمل على تعميق الإصلاحات من أجل دعم القدرات المؤسساتية واللجوء إلى الأدوات الاقتصادية والجبائية عوض الاستثمارات ذات الطابع العلاجي.
- استند إعداد المخطط على الاستشارة المعمقة لكل القطاعات ولكل الأطراف الفاعلة، الشيء الذي يعكس بالضرورة أحسن الاختيارات الاجتماعية.

2 – المقاربة

ترتكز المقاربة المعتمدة لإعداد المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة على القواعد التالية[44] :

1- المقاربة المعتمدة تمر عبر دراسة كل الرهانات والتحديات التي تعرفها البلاد من أجل إبراز كل الاختلالات المؤسساتية والنتائج التي أدت إليها مختلفة السياسات. شملت الدراسة نجاعة الاقتصاد والآثار الاجتماعية والاقتصادية على الصحة ونوعية المعيشة وعلى المحافظة وإنتاجية الموارد الطبيعية وعلى فعالية وتنافسية مختلف قطاعات الاقتصاد.

2- لقد تم إعداد المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة على أساس مخطط الحكومة وما يحتويه من آفاق الإصلاحات المؤسساتية والاقتصادية وحرصه على التنمية المستدامة. كما تم الرجوع إلى البرنامج الاقتصادي للنمو الذي وضع النشاط البيئي من بين المجالات ذات الأولوية.

3- إن تحليل طبيعة الآثار البيئية ومداها تم من خلال كل قطاع بيئي وكل مجال اقتصادي. إن تقييم التكلفة "الاجتماعية" المرتبطة بالأضرار البيئية شمل أربعة (4) أهداف كبرى التي تشكل قاعدة الإستراتيجية البيئية وهي كما يلي :

- الصحة ونوعية المعيشة؛
- المحافظة على رأس المال الطبيعي وإنتاجيته؛
- الفعالية والتنافسية الاقتصادية؛
- البيئة الشاملة.

4- تعتمد المنهجية المتبعة من أجل تحديد الإطار الاستراتيجي وإبراز الأولويات على التحليل الاقتصادي الذي يسمح، من جهة، بتقدير التكلفة "الاجتماعية" للأضرار الناجمة عن تدهور البيئة. في هذا الإطار، يجب الإشارة إلى أن حساب هذه التكلفة يعطي فكرة عن المنافع "الضائعة" من جراء عدم القيام بالنشاطات البيئية. كما يسمح التحليل الاقتصادي، من جهة أخرى، بحساب تكلفة "التعويض" التي تمكن من التقليل من التكلفة الاجتماعية. زيادة على هذا، فإن تكلفة التعويض تعطي نظرة شاملة عن الاستثمارات الضرورية من اجل إعادة توفير بيئة ذات نوعية مقبولة من طرف المجتمع أو الحفاظ عليها.

5- سمحت الدراسة الاقتصادية إلى ترتيب المشاكل البيئية حسب القيمة التنازلية للفعالية كما يلي :

- التسيير غير الفعال للطاقة وللمواد الأولية؛
- تلوث الهواء والماء؛
- تدهور التربة والغابات والتنوع البيولوجي؛
- النفايات؛
- تدهور الساحل والتراث الأثري.

إن هذا الترتيب يساعد على تحديد الأولويات فيما يخص النشاطات البيئية التي يجب إدراجها في المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة.

ثانيا - الرهانات والتحديات الكبرى التي تواجه البلاد

شكلت الرهانات والتحديات الكبرى التي تواجه الجزائر موضوع الفصل الثاني من المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة وهذا فيما يخص نجاعة المؤسسات البيئية وآثارها على نوعية معيشة المواطنين ورأس المال الطبيعي ونجاعة الاقتصاد.

قسم الفصل إلى ثلاثة محاور تناولت المواضيع التالية : نموذج التنمية الاقتصادية والاجتماعية خلال ثلاثة عقود من الزمن (1970-2000) (1)؛ النجاعة البيئية (2)؛ تحديد الرهانات والتحديات الكبرى (3).

1 - نموذج التنمية الاقتصادية والاجتماعية

تطرق المحور الأول إلى ضرورة وضع الإشكالية البيئية في الإطار العام لنموذج التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتبع في البلاد والذي مر بثلاثة (3) مراحل كما يلي[45] :

- المرحلة ما بين 1970 و 1985 المتميزة بتنمية اقتصادية مرتكزة على التخطيط المركزي.
- المرحلة ما بين 1986 و 1989، التي ظهرت فيها النقائص الهيكلية للاقتصاد المسير.
- المرحلة ما بعد سنة 1990 التي عرفت الإصلاحات الاقتصادية.

2 - النجاعة البيئية

بين المحور الثاني المتعلق بالنجاعة البيئية العلاقة بين الأزمة الاقتصادية والأزمة البيئية وكذلك نقائص المنظومة التشريعية والمؤسساتية، ثم أشار إلى النقص في تمويل النشاطات والمؤسسات البيئية والى ضرورة إشراك الفاعلين في مجال البيئية في تمويل النشاطات المذكورة، كما اقترح إعادة النظر في سير الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.[46]

3 – تحديد الرهانات والتحديات الكبرى

فيما يخص المحور الثالث المتعلق بالرهانات والتحديات، انطلق المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة من الانسداد الاقتصادي والايكولوجي الذي أدت إليه السياسات ونماذج التنمية المنتهجة في الماضي ورسم أربعة (4) تحديات هامة من أجل ضمان نمو مستدام إيكولوجيا تتمثل فيما يلي[47] :

- بعث النمو الاقتصادي؛
- الربط بين النمو الاقتصادي وحماية البيئة؛
- مكافحة الفقر وتنمية التضامن الاجتماعي؛
- تحسين حكامة وشفافية المؤسسات البيئية.

الفرع الثاني – المشاكل البيئية وأثرها الاقتصادية

تطرق المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة إلى طبيعة ومدى المشاكل البيئية (أولا) وكذلك إلى الآثار الاقتصادية لهذه المشاكل (ثانيا).

أولا - طبيعة ومدى المشاكل البيئية

يحتوي الفصل الثالث تحليلا مفصلا لطبيعة ومدى وأسباب المشاكل البيئية. لقد تم القيام بهذا التحليل على أساس إبراز العوامل المرتبطة بالنقائص المؤسساتية للسياسات والبرامج السابقة. يخص التحليل عشرة (10) عناصر مكونة للبيئة وهذا بالإضافة إلى التطرق إلى التباين في مؤهلات الإقليم بين مختلف المناطق، من جهة، وطرح المشاكل البيئية الشاملة، من جهة أخرى[48].

تتمثل العناصر البيئية فيما يلي :

1- الأراضي : التي تعرف الانجراف المائي والانجراف الناتج عن الرياح وكذلك الملوحة.

2- المياه العذبة التي تتعرض لعدة اختلالات منها : محدودية الموارد المائية؛ النقص الكبير في الموارد المائية في منطقة وهران؛ التسيير السيء للموارد المائية؛ مشكل الأوحال على مستوى السدود؛ التسربات على مستوى شبكات المياه.

3- المناطق البحرية والشاطئية تتميز بتدهور الساحل وكذلك تدهور نوعية المياه البحرية.

4- التنوع البيولوجي الذي يتطلب حماية النباتات والحيوانات وكذلك البحث حول العوامل التي تؤدي إلى تدهور التنوع البيولوجي.

5- الغابات : يجب البحث في العوامل التي تتسبب في اندثار الثروة الغابية التي تتمثل في الحرائق والرعي المكثف واستغلال الخشب وكذلك النقائص على المستوى المؤسساتي.

6- النظام الايكولوجي السهبي : سجل المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة انخفاض منتوجية هذا النظام ثم حدد العوامل التي تساهم في مكافحة التصحر للحفاظ على النظام السهبي.

7- النظام الايكولوجي الصحراوي: قام المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة بعرض حول الوضعية العامة لهذا النظام بصفة عامة، ثم تطرق إلى هشاشة

الواحات والى الأسباب التي تؤدي إلى تدهوره، من بينها ملوحة المياه، تدفق مياه التطهير والاستخراج الكثيف للمياه الباطنية، وهذا زيادة عن أسباب أخرى.

8- المناطق الحضرية تثير بصفة عامة ثلاثة أنواع من التلوث وهي : تلوث الموارد المائية؛ التلوث الجوي على مستوى المناطق الحضرية؛ انتشار النفايات المنزلية الحضرية. للعلم فإن لكل هذه التلوثات آثار على الصحة العمومية.

9- المناطق الصناعية تطرح ثلاثة مشاكل بيئية تتعلق بمياه التطهير الصناعية وتلوث الجو الناتج عن النشاطات الصناعية والنفايات الخاصة.

10-التراث الأثري والتاريخي: قام المخطط بعملية مسح للتراث الأثري والتاريخي عبر الزمن منذ عصر ما قبل التاريخ إلى العصر الحالي، ثم بين الاعتداءات التي يتعرض لها هذا التراث وأسبابها.

11-المسائل البيئية الشاملة : تتمثل المسائل البيئية الشاملة في الظواهر الأربعة (4) التالية: التغيرات المناخية؛ المواد المستنفدة لطبقة الأوزون؛ التنوع البيولوجي؛ المياه البحرية الدولية. هذه المسائل تشكل انشغالا للعالم بأسره.

فيما يتعلق بالتغيرات المناخية، فإن الجزائر انضمت إلى الاتفاقية الإطارية للتغيرات المناخية[49] وشرعت في تنفيذها بمساعدة الصندوق العالمي للبيئة كما وضعت تشريعات وطنية في مجال التحكم في الطاقة واقتصادها[50].

تعمل الجزائر على التقليص من استعمال المواد المستنفدة لطبقة الأوزون وهي بصدد تنفيذ عدد كبير من المشاريع لتخفيض استهلاك غاز الكلوروفليوركربون (CFC) بنسبة 60 % من الكمية السنوية للاستهلاك الوطني[51].

أشار المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة إلى العوامل المؤثرة سلبا على مخزون التنوع البيولوجي. كما أكد على أن الجزائر وبعد انضمامها إلى اتفاقية التنوع البيولوجي[52]، التزمت بوضع إستراتيجية وطنية ومخطط للاستعمال المستدام والحماية والمحافظة على التنوع البيولوجي وهذا بتمويل من الصندوق العالمي للبيئة. في هذا الإطار، لقد صدر القانون رقم 14-07 المؤرخ في 9 غشت سنة 2014 والتعلق بالموارد البيولوجية[53].

في الأخير وفيما يخص المياه البحرية الدولية، فإن الجزائر انضمت إلى اتفاقية برشلونة المتعلقة بحماية البحر الأبيض المتوسط لعام 1976 وبروتوكولاته المختلفة[54]. كما

وضع الصندوق العالمي للبيئة برنامج للوقاية من التلوث بالمحروقات ومكافحته لفائدة دول المغرب العربي.

ثانيا - الآثار الاقتصادية للمشاكل البيئية

يتضمن الفصل الرابع أسس ونتائج التحليل الاقتصادي الذي ارتكز عليه المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة. كما دعم هذا الفصل بالملحق رقم 2 المفصل والذي يبين المنهجية الاقتصادية وفرضيات العمل الرئيسية التي تم استخدامها[55].

لقد تمت مقاربة الآثار الاقتصادية للمشاكل البيئية من خلال أربعة (4) محاور كمايلي: الإطار المنهجي؛ تقدير تكلفة تدهور البيئة؛ تكلفة الحل البديل؛ دراسة الأولويات.

فيما يتعلق بالإطار المنهجي، في البداية كانت المقاربة على أساس كل قطاع من القطاعات البيئية وهي : الماء؛ الهواء؛ الأراضي؛ الغابات؛ التنوع البيولوجي؛ النفايات؛ الساحل؛ التراث الأثري؛ الطاقة؛ المواد الأولية؛ التنافسية البيئية الشاملة. ثم تم جمع مشاكل كل هذه القطاعات في أربعة (4) أصناف اقتصادية كما يلي : الصحة ونوعية المعيشة؛ المحافظة على رأس المال الطبيعي و وتحسينه؛ التنافسية والنجاعة الاقتصادية؛ البيئة الشاملة.

شمل تقدير تكلفة تدهور البيئة الصحة ونوعية المعيشة ورأس المال الطبيعي والخسارة الاقتصادية وكذلك البيئة الشاملة. أما كلفة الحل البديل، فإن تقييمها تم على أساس كل صنف اقتصادي وكذلك بالنسبة لكل قطاع بيئي.

في الأخير، فإن دراسة الأولويات سمحت بحساب الأضرار بالنسبة للناتج الداخلي الخام (PIB) وترتيب القطاعات حسب قيمة الضرر الذي يلحق بكل واحد منهم وكذلك تحديد الاستثمارات الضرورية لجبر الأضرار وإعادة نوعية البيئة إلى مستوى مقبول من طرف المجتمع. كما تم وضع نسبة تكلفة الاستبدال على كلفة الضرر (CDR/CDD) التي توظف في الحسابات الاقتصادية المتعلقة بالبيئة.

الفرع الثالث - الإطار الاستراتيجي والنشاطات ذات الأولوية

تضمن المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة الإطار الاستراتيجي العشري 2001-2011 (أولا) ومخطط النشاطات ذات الأولوية للفترة بين 2001 و2004 (ثانيا).

أولا - الإطار الاستراتيجي العشري 2001-2011

يتضمن الفصل الخامس الإطار الاستراتيجي المتكون من أربعة (4) أهداف ذات نوعية تتمثل فيما يلي[56] : تحسين صحة ونوعية معيشة المواطنين (1)؛ المحافظة على إنتاجية رأس المال الطبيعي وتحسينه (2)؛ تحسين فعالية استعمال الموارد والتنافسية (3)؛ تحسين حماية البيئة الجهوية والبيئة الشاملة (4).

يعتمد تحقيق هذه الأهداف على تنفيذ إجراءات مؤسساتية وإجراءات مرافقة وكذلك على الاستثمارات ذات الأولوية.

1 – تحسين صحة ونوعية معيشة المواطن

يتطلب إنجاز هذا الهدف اتخاذ الإجراءات التالية[57] :

- تدعيم الإطار التشريعي والتنظيمي؛
- تدعيم القدرات المؤسساتية؛
- تدعيم قدرات القياس والمراقبة ومتابعة التلوثات؛
- الاستثمار في الموارد البشرية؛
- إصلاح نظام التحفيزات الاقتصادية؛
- استهداف الاستثمارات ذات الأولوية.

ربط المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة بين تدهور البيئة، من جهة، وبين الفقر وتدهور صحة المواطن، من جهة أخرى. الأقاليم الأكثر تضررا هي المناطق الجبلية والمناطق السهبية وتخص خمسة عشر (15) ولاية[58].

في الأخير، حدد المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة ستة (6) نتائج يجب التوصل إليها على المديين المتوسط والبعيد.

2 - المحافظة على رأس المال الطبيعي وإنتاجيته

تضمن المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة خمسة (5) أعمال يجب القيام بها للمحافظة على رأس المال الطبيعي وإنتاجيته تتمثل فيما يلي[59] :

- تسوية وضعية العقار بصفة ملائمة؛
- تدعيم السياسات الفلاحية والريفية ومحاربة الفقر؛
- تبني سياسات وبرامج لحماية التنوع البيولوجي والساحل؛

- ترقية آليات المشاركة ذات مصداقية؛
- استهداف الاستثمارات ذات الأولوية.

الهدف المباشر من إستراتيجية المحافظة على رأس المال الطبيعي وتحسين إنتاجيته هو توقيف تدهور الأراضي والغابات والمساحات الرعوية وترقية إنتاج فلاحي وحيواني مستدام الذي يسمح بالمحافظة على الأراضي والغطاء النباتي وإثرائهما. ينتظر من هذه الإستراتيجية سبعة (7) نتائج على المديين المتوسط والبعيد.[60]

3 - تقليص الخسارة الاقتصادية وتحسين الإنتاجية

تهدف الإستراتيجية إلى تحسين تنافسية المؤسسات والمتعاملين الاجتماعيين والاقتصاديين والى الزيادة في نجاعة نفقات الميزانية.

ترتكز الإستراتيجية على عدد من الإجراءات وبصفة خاصة على ما يلي[61] :

- تطبيق أحكام قانون المياه فيما يخص التسعيرة، الشراكة مع القطاع الخاص، تسيير الأحواض الهيدروغرافية؛
- وضع النصوص التطبيقية للقانون المتعلق بالتحكم في الطاقة[62].
- وضع إجراءات للتدقيق والمراقبة الذاتية وإزالة التلوث الصناعي؛
- تعميم أنظمة التسيير البيئي والتكنولوجيات النظيفة بواسطة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث (FEDEP)[63]، مع العلم أن صندوق التحكم في الطاقة[64] هو أداة لترقية التكنولوجيات النظيفة.

حدد المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة للنشاط البيئي والتنمية المستدامة تسعة (9) نتائج يجب تحقيقها على المديين المتوسط والبعيد من جراء تطبيق الإجراءات المذكورة تخص ترشيد استعمال الموارد المختلفة من ماء وطاقة ومواد أولية وتثمين النفايات وتحسين تسيير المؤسسات الاقتصادية والتحكم في الأسعار وتحسين فعالية نشاط الموانئ وتحويل او غلق المؤسسات الاقتصادية الأكثر تلوثا والأقل نجاعة مالية[65].

4 – حماية البيئة الشاملة

تكمن إستراتيجية حماية البيئة الشاملة في التصدي إلى الأسباب الأساسية ذات الطبيعة المؤسساتية، من جهة، وفي الالتزام بالقيام بنشاطات صارمة ومستمرة هدفها تحسيس المواطنين وحماية التراث البيولوجي الوطني، الذي يملك جزء كبير منه قيمة

إقليمية و/أو شاملة، من جهة أخرى. كما تهدف هذه الإستراتيجية إلى تخفيض انبعاث الغازات المتسببة في الاحتباس الحراري (gaz à effet de serre) وإزالة المواد المستنفدة لطبقة الأوزون[66].

سبعة (7) نتائج حددت لهذه الإستراتيجية يجب الوصول إليها على المديين المتوسط والبعيد تصب حول حماية الموارد والفضاءات الطبيعية والتقليل من التلوث ومشاركة السكان وتحسيسهم لحل المشاكل البيئية[67].

تتمثل مكونات إستراتيجية حماية البيئة الشاملة فيما يلي[68] :

- المحافظة على موارد التنوع البيولوجي؛
- تخفيض انبعاث الغازات المتسببة في الاحتباس الحراري (gaz à effet de serre)؛
- احترام الالتزامات الدولية خاصة في مجال الموارد المستنفدة لطبقة الأوزون.

ثانيا – مخطط النشاطات ذات الأولوية 2001-2004

يعرض الفصل السادس مخطط النشاطات البيئية على المديين القريب والمتوسط للمدة ما بين سنتي 2001 و2004 والإجراءات الكفيلة بتنفيذه وبتمويله. كما يتضمن مخطط الإجراءات ذات الأولوية على المدى القصير جدا، أي الإجراءات الفورية. قسم هذا الفصل إلى خمسة (5) محاور[69].

المحور الأول : خصص للنشاطات المزمع تنفيذها على المديين القريب والمتوسط؛

المحور الثاني : يتضمن جدول يلخص النشاطات ذات الأولوية ويخص الأهداف الأربعة (4) وهي :

- الصحة ونوعية المعيشة؛
- المحافظة على رأس المال الطبيعي وتحسين إنتاجيته؛
- التنافسية والنجاعة الاقتصادية،
- البيئة الشاملة.

حدد المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة لكل هدف النشاطات المرسومة والإجراءات المؤسساتية وإجراءات المرافقة وطبيعة المشروع وقيمة الاستثمارات وكذلك النتائج المنتظرة من كل نشاط والمؤشرات المستعملة للقياس وكذلك مصادر تمويل المشاريع.

المحور الثالث : هو عبارة عن مخطط لتمويل مختلف النشاطات البيئية على المديين القريب والمتوسط. يهدف هذا المخطط إلى توزيع العبء المالي البيئي بين الميزانية

العمومية والملوثين والقطاع الخاص، للوصول في النهاية إلى وضع حصة كبيرة من التمويل على عاتق الملوثين وتقليص حصة الميزانية العمومية. تتمثل الإجراءات المتعلقة بتمويل النشاطات البيئية فيما يلي :

-إعادة النظر في الأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بتمويل النشاطات البيئية؛

-تسعيرة الموارد وسياسة الأسعار؛

-تطوير الجباية البيئية؛

-مساهمات التعاون الدولي، خاصة تلك المقدمة من طرف البنك الدولي والبنك الأوروبي للاستثمار والبنك الإسلامي للتنمية ومن بعض البرامج الإقليمية كالبرنامج البيئي للمساعدة التقنية من أجل البحر الأبيض المتوسط وبرنامج الفضاء المتوسطي للتنمية الاقتصادية وكذلك التمويلات الناتجة عن اتفاقات إقليمية أو متعددة الأطراف.

المحور الرابع : يتضمن الإجراءات المتعلقة بتنفيذ المخطط ومتابعته وتقييمه. تتطلب هذه الإجراءات ما يلي :

- تنفيذ حكامة بيئية؛
- تنسيق ومتابعة وتقييم المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة على كل المستويات.

إن أعمال التنسيق والمتابعة والتقييم تقوم بها هيئات على المستوى المركزي وكذلك على المستوى المحلي. على المستوى المركزي، فإن لجنة وزارية مشتركة ووحدة تنفيذ المشروع هما اللذان يطلعان بالمهام المذكورة. كما توجد آليات للتنسيق خاصة بالمناطق الجبلية والغابات والمياه وكذلك المناطق الصناعية. كما يتم التنسيق بين البلديات وعلى مستوى كل بلدية.

المحور الخامس : تشكل النشاطات ذات الأولوية على المدى القصير جداً موضوع هذا المحور. حسب ما ورد في المخطط، فان الأعمال الأولى تكون على سبيل الاختبار وهذا للسماح للمخطط بالانطلاق الموفق وبهذا يكتسب المخطط والإستراتيجية ككل المصداقية.

كما يتضمن مخطط النشاطات ذات الأولوية على المدى القصير عدة عمليات نموذجية متعددة التركيبة تهدف إلى إدخال طرق التسيير البيئي المستدام. في هذا الإطار، يجب على الأعمال المذكورة أن تضفي ديناميكية جديدة وتنشر السلوكيات والثقافة البيئية السليمة لدى مختلف القطاعات الاجتماعية والاقتصادية وكذلك المجتمع.

بصفة إجمالية، فإن المخطط يتضمن نشاطات لتحسين الحوكمة والدعم المؤسساتي ونشاطات نموذجية مرافقة لها قيمة كبيرة كوسيلة برهنة.

خاتمة

تشكل الدراسة قراءة في التقريرين حول حالة ومستقبل البيئة لسنتي 2000 و2003 والمخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة لسنة 2002، مع الرجوع إلى بعض النصوص القانونية التي تحكم قطاع البيئة. لقد برزت من خلال هذه الدراسة منهجية العمل المتبعة في إعداد الإستراتيجية الوطنية للبيئة والمخطط المذكور وكذلك محتوى هذه الوثائق.

إن كل من التقريرين والمخطط المذكورين قاموا بتشخيص واف للمشاكل البيئية التي تتعرض لها البلاد وبتشريح معمق للوضعية البيئية والاقتصادية للبلاد من الجوانب التشريعية، المؤسساتية، الاجتماعية، المالية والتنظيمية، وتم وضع الإستراتيجية والمخطط على أساس كل من التشخيص والتشريح. للعلم، يوجد تكامل بين الإستراتيجية والمخطط، اللذان يشكلان بعدين من أبعاد السياسة الوطنية للبيئة. كما يمثل المخطط أداة في يد الدولة لتنفيذ الإستراتيجية الوطنية للبيئة.

في الأخير، يمكن القول أنه إذا كان المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة لسنة 2002 قد أكد في عدة مرات على أن الجزائر تمر بمرحلة "انتقال بيئي" متزامنة مع مرحلة "انتقال اقتصادي"، فبوضع الإستراتيجية الوطنية والمخطط الوطني لقد قامت الجزائر بتجربة كبيرة في مجال رسم وتنفيذ السياسة الوطنية للبيئة التي قد تخرجها من المرحلة الانتقالية إلى مرحلة التنمية الاقتصادية المستدامة.

الهوامش

1- Plan National d'Actions pour l'Environnement et le Développement Durable, Ministère de l'Aménagement du Territoire et de l'Environnement, Janvier 2002, (PNAE-DD 2002), p. 58.

2- القانون رقم01-20 المؤرخ في 12 ديسمبر سنة 2001، الجريدة الرسمية عدد 77 المؤرخة في 15 ديسمبر 2001، ص 18 .

3- الجريدة الرسمية عدد 43 المؤرخة في 20 يوليو 2003، ص 6 .

4- الجريدة الرسمية عدد 15 المؤرخة في 9 مارس سنة 2016، ص 6 .

5- PNAE-DD, 2002, op. cit., p. 49.

6 - الجريدة الرسمية عدد 42 المؤرخة في 5 غشت سنة 2015، ص 22 .

7-Rapport sur l'état et l'avenir de l'environnement, Ministère de l'Aménagement du Territoire et de l'Environnement, 2003 (RNE 2003), p. 17.

8- Quotidien El Moudjahid, du 24.09.2013, www.elmoudjahid. com/ fr/ detail-article/id/40652, consulté le 03.06.2016

9- تقـــرير حول حـــالة ومستقبل البيئة في الجزائر، وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، سنة 2000، ص 9 .

10- المرجع نفسه، ص 23 .

11- المرجع نفسه، ص 81.

12- المرجع نفسه، ص 93 .

13- RNE 2003, op. cit., p. 19 et ss.

14- Ibid., p. 33 et ss.

15- Ibid., p. 47 et ss.

16- Ibid., p. 281 et ss.

17-Ibid., p. 287 et ss.

18- Ibid., p. 21.

19-Ibid., p. 21.

20- التقرير حول حالة ومستقبل البيئة، سنة 2000، مرجع سابق، ص 104.

21- المرجع نفسه، ص 103 وما بعدها.

22-المرجع نفسه، ص 110 .

23- المرجع نفسه، ص 110 .

24- المرجع نفسه، ص 111 .

25- المرجع نفسه، ص 112 وما بعدها.

26- المرجع نفسه، ص 112 وما بعدها.

27- المرجع نفسه، ص 113 وما بعدها.

28-RNE 2003, op. cit., p. 15 et ss.

29-Ibid., p. 25 et ss.

30- Ibid., p. 26 et ss.

31- Ibid., p. 27 et ss.

32-الجريدة الرسمية عدد 42 المؤرخة في 5 غشت سنة 2015، ص 22.

33-الجريدة الرسمية عدد 43 المؤرخة في 20 يوليو سنة 2003، ص 6.

34-لقد صدر المرسوم المذكور في ظل القانون رقم83-03 المؤرخ في 5 فبراير سنة 1983، الجريدة الرسمية عدد 6 المؤرخة في 8 فبراير سنة 1983، ص 380 .

35-المرسوم التنفيذي رقم16-88 المؤرخ في أول مارس سنة 2016 الذي يحدد صلاحيات وزير الموارد المائية والبيئة الجريدة الرسمية عدد 15 المؤرخة في 9 مارس سنة 2016، ص 6.

36- RNE 2003, op. cit., p. 15.

37- PNAE-DD 2002, op. cit., p. 4.

38-الجريدة الرسمية عدد 77 المؤرخة في 15 ديسمبر سنة 2001، ص 18.

39-الجريدة الرسمية عدد 65 المؤرخة في 18 ديسمبر سنة 1991، ص 2240.

40-الجريدة الرسمية عدد 38 المؤرخة في 21 يوليو سنة 2001، ص 3 .

41 -الجريدة الرسمية عدد 31 المؤرخة في 17 مايو سنة 1998، ص 4 .

42- المرسوم التنفيذي رقم01-408 المؤرخ في 13 ديسمبر سنة 2001، الجريدة الرسمية عدد 78 المؤرخة في 19 ديسمبر سنة 2001، ص 8 والمرسوم التنفيذي رقم06-237 المؤرخ في 4 يوليو سنة 2006، الجريدة الرسمية عدد 45 المؤرخة في 9 يوليو سنة 2006، ص 14 .

43- RNE, 2003, op. cit., p. 21.

44- Ibid., p. 21 et 22.

45- PNAE-DD, 2002, op. cit., p. 23.

46- لقد تمت الإشارة إلى الصندوق والنصوص القانونية التي تحكمه أعلاه.

47- PNAE-DD, 2002, op. cit., p. 30.

48- Ibid., p. 32.

49-المرسوم الرئاسي رقم04-144 المؤرخ في 28 أبريل سنة 2004 يتضمن التصديق على بروتوكول كيوتو حول اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، المحرر بكيوتو

Kyoto يوم 11 ديسمبر سنة 1997، الجريدة الرسمية عدد 29 المؤرخة في 9 مايو سنة 2004، ص 4 .

50- القانون رقم99-09 المؤرخ في 28 يوليو سنة 1999 المتعلق بالتحكم في الطاقة، الجريدة الرسمية عدد 51 المؤرخة في 02 غشت سنة 1999، ص 4 .

51- لقد صادقت الجزائر على اتفاقية حظر استحداث الأسلحة الكيميائية وإنتاجها وخزنها واستعمالها وتدمير تلك الأسلحة بموجب المرسوم الرئاسي رقم95-157 المؤرخ في 3 يونيو سنة 1995، الجريدة الرسمية عدد 31 المؤرخة في 7 يونيو سنة 1995، ص 6؛ كما تم إنشاء الجنة الوزارية المشتركة المكلفة بتطبيق اتفاقية حظر استحداث الأسلحة الكيميائية وإنتاجها وخزنها واستعمالها وتدمير تلك الأسلحة بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم97-125 المؤرخ في 26 ابريل سنة 1997، المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية عدد 25 المؤرخة في 27 ابريل سنة 1997، ص 3 .

52- المرسوم الرئاسي رقم95-163 المؤرخ في 6 يونيو سنة 1995، المتضمن المصادقة على الاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي الموقع عليها في ريو دي جنيرو في 5 يونيو سنة 1992، الجريدة الرسمية عدد 32 المؤرخة في 14 يونيو سنة 1995، ص 3.

53- الجريدة الرسمية عدد 48 المؤرخة في 10 غشت سنة 2014، ص 11 .

54- المرسوم الرئاسي رقم80-14 المؤرخ في 26 يناير سنة 1980 والمتضمن انضمام الجزائر إلى اتفاقية حماية البحر المتوسط من التلوث (اتفاقية برشلونة)، المعتمدة ببرشلونة يوم 16 فبراير سنة 1976، الجريدة الرسمية عدد 5، المؤرخة في 29 يناير سنة 1980، ص 106 والمرسوم الرئاسي رقم04-141 المؤرخ في 28 ابريل سنة 2004 المتضمن التصديق على تعديلات اتفاقية حماية البحر المتوسط من التلوث، المعتمدة ببرشلونة يوم 10 يونيو سنة 1995، ص 3 .

55-Annexe n°2 du PNAE-DD, 2002, op. cit., p. 49.

56-PNAE-DD, 2002, op. cit., p. 61 et ss.

57-Ibid., p. 62.

58-الولايات هي : المدية، الجلفة، تبسه، تيسمسيلت، غليزان، الشلف، عين الدفلة، مستغانم، سوق أهراس، تيارت، باتنة، أدرار، الأغواط، المسيلة وجيجل، PNAE-DD, p. 59 .

59- PNAE-DD, 2002, op. cit., p. 59.

60- Ibid., p. 60.

61- Ibid., p. 60.

62-لقد تم إصدار عددا من المراسيم تطبيقا للقانون رقم القانون رقم99-09 المؤرخ في 28 يوليو سنة 1999 المتعلق بالتحكم في الطاقة، مرجع يسابق.

63- المرسوم التنفيذي رقم98-147 المؤرخ في 13 مايو سنة 1998 الذي يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-065 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث"، الجريدة الرسمية عدد 31 المؤرخ في 17 مايو 1998، ص 4، المعدل والمتمم.

64- المرسوم التنفيذي رقم15-319 المؤرخ في 13 ديسمبر سنة 2015 الذي يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم131-302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للتحكم في الطاقة والطاقات المتجددة والمشتركة"، الجريدة الرسمية عدد 68 المؤرخ في 27 ديسمبر سنة 2015 ، ص 10، المعدل والمتمم.

65- PNAE-DD, 2002, op. cit., p. 60.

66-Ibid., p. 60.

67- Ibid., p. 61.

68-Ibid., p. 68.

69-Ibid., p. 71.